

قوانين ، مراسيم ، قرارات ، الخ .

قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

لجنه هاروق اول ملك مصر

لجنه مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ٢ "مصاحه السجنون" باب ٢ "مصرفوات عامه" اعتماد اضافى قدره ٨٧٨٥٠ ج . م (سبعة وثمانون ألفا وثمانمائة وثمانسون جنيا) لسد التجاوز فى بعض بنود الباب المذكور .

ليرخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - ليل وزيرى الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

لأمر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وان ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٢ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس الوزراء
 أمين عثمان محمد هؤاد ههراج الدين مصطفى النحاس

قانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

لجنه هاروق اول ملك مصر

لجنه مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٦ "وزارة الشؤون لاجتماعية" فرع ١ "الدويان العام" باب ٢ "مصرفوات عامه" اعتماد اضافى قدره ٤٠٨٣٨ ج . م (اربعون ألفا وثمانمائة وثمانية وثمانون جنيا) زيادة على الاعتماد المدرج تحت البند ٩ "اعانات" ليرخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - ليل وزيرى الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

لأمر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وان ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٢ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء وزير المالية
 مصطفى النحاس وزير الشؤون الاجتماعية
 محمد هؤاد ههراج الدين أمين عثمان

قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

لجنه هاروق اول ملك مصر

لجنه مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ قسم ٨ "وزارة المعارف العمومية" فرع ١ "الدويان العام والتعليم" باب ٢ "مصرفوات عامه" اعتماد اضافى قدره ١٥٠٠٠٠ ج . م (مائة وخمسون ألف جنيه) لسدوية التجاوز فى جملة اعتمادات الباب المذكور .

ليرخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - ليل وزيرى المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

لأمر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وان ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٢ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء وزير المالية
 مصطفى النحاس أمين عثمان
 وزير المعارف العمومية محمد هؤاد ههراج الدين
 أحمد هجيب الهلالي

قانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

لجنه هاروق اول ملك مصر

لجنه مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١ "وزارة المعارف العمومية" الفرع ٢ "مصاحه الأثار المصرية" الباب الثانى "مصرفوات عمومية اعتماد اضافى قدره ١٢٠٠ ج . م (ألف ومائتا جنيه) لسدوية التجاوز فى البند ٢ "مصرفوات انتقال وبدل سفر" .

ليرخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - ليل وزيرى المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

لأمر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وان ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٢ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء وزير المالية
 مصطفى النحاس وزير المعارف العمومية
 أحمد هجيب الهلالي محمد هؤاد ههراج الدين